

الفصل للوصل المدرج في النقل

أخبرناه عبدالملك بن محمد أنا دعلج نا إبراهيم بن علي وموسى بن أبي خزيمة قالا نا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال .

(لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا شيئاً غائباً بناجز) .
وهكذا رواه مالك في الموطأ وحدث به كافة أصحابه عنه .

وأما حديث الليث بن سعد عن نافع عن أبي سعيد المفرد أيضا .
فأخبرناه أحمد بن محمد بن غالب قال قرأت على أبي الحسين محمد بن محمد الحجاجي حدثكم أبو العباس السراج نا قتيبة نا الليث .

وأخبرنا الحسن بن علي الجوهري أنا محمد بن المظفر الحافظ نا محمد بن زيان نا محمد بن رمح أنا الليث عن نافع أن ابن عمر قال له رجل من بني ليث إن أبا سعيد الخدري يأثر هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فذهب عبداً بن عمر وأنا معه والليثي حتى دخل على أبي سعيد الخدري فقال